

المحاضرة الرابعة عشرة

عمل أن ظاهرة ومضمر:

اختصت أن من بقية نواصب الفعل المضارع بأنها تعمل ظاهرة ومضمر؛ لذا فهي أم الباب. **فتظهر وجوباً**: إذا وقعت بين لام الجر ولا النافية، نحو: **جئتُ لثلاث ضربٍ زيدا. وتظهر جوازاً**: إذا وقعت بعد لام الجر ولم تصحبها لا النافية، نحو: **جئتُ لأقرأ أو** : لأن أقرأ. هذا إذا لم تسبقها كان المنفية. فإن سبقتها كان المنفية وجب إضمارها، كما سيأتي.

ووجب إضمارها في خمسة مواضع:

١- بعد لام الجحود أو لام النفي، وهي لام جارة مكسورة يؤتى بها لتأكيد النفي بعد كان الناقصة المنفية بما أو يكون الناقصة المنفية بلم، نحو قوله تعالى: ﴿ وما كانَ اللهُ ليعذبَهُمْ وأنتَ فيهم_الأنفال: ٣٣﴾، ﴿ لم يكن اللهُ ليغفر لهم النساء: ١٣٧﴾، يعذب ويغفر في الآيتين منصوبان بأن المضمره وجوباً، والفعل بعدهما مؤول بمصدر مجرور باللام، والتقدير: مريداً لتعذيبه إياهم، ومريداً لمغفرته لهم.

٢- بعد (أو) العاطفة المقدره بـ (حتى) أو بـ (إلا)، فتقدر حتى إذا كان الفعل الذي قبلها مما ينقض شيئا فشيئا، وتقدر بإلا إن لم يكن كذلك، فالأول كقوله (الشاهد: ٣٢٢):

لأستسهلنَّ الصعبَ أو أدركَ المنيَ فما انقادتِ الآمالُ إلا لصابِرٍ

الشاهد فيه: (أو أدرك) والتقدير: حتى أدركَ المني، حيث نصب الفعل المضارع بعد أو التي بمعنى حتى بأن مضمره وجوباً. ومثال الثاني كقوله (الشاهد: ٣٢٣):

وكننتُ إذا غمزتُ قناةَ قومٍ كسرتُ كعوبِها أو تستقيمًا

الشاهد فيه: (أو تستقيما) والتقدير: إلا أن تستقيم، حيث نصب الفعل المضارع بعد أو التي بمعنى إلا، بأن مضمره وجوباً.

٣- بعد (حتى) الجارة التي بمعنى إلى (لانتهاه الغاية) أو لام التعليل (للتعليل)، فالأول كقوله تعالى: ﴿ قالوا لَنْ نبرحَ عليه عاكفين حتى يرجعَ إلينا موسى_ طه: ٩١﴾ والتقدير: إلى أن يرجع. ومثال الثاني: ﴿ لَنْ تتألوا البرَّ حتى تنفقوا ممَّا تحبون_ آل عمران: ٩٢﴾ والتقدير: لتنفقوا.

٤- بعد (الفاء السببية): التي تفيد أن ما قبلها سبب لما بعدها، والواقعة في جواب نفي محض أو طلب محض، فمثال النفي: ما تأتينا فتحدثنا، وقال تعالى: ﴿ لا يُقضى عليهم فيموتوا_ فاطر: ٣٩﴾. فإن لم يكن النفي خالصاً وجب رفع ما بعد الفاء، نحو: ما أنت إلا تأتينا فتحدثنا. (المراد بالنفي المحض، أي ما لم يأت بعده ما يوجب تأويله بالإثبات أو ما ينتقض بإلا، كما في المثال السابق).

سؤال تطبيقي: ما هو الفرق بين قوله تعالى في الآيتين:

﴿ لا يقضى عليهم فيموتوا_ فاطر: ٣٦ ﴾

﴿ لا يؤذن لهم فيعتذرون_ المرسلات: ٣٦ ﴾

ومثال الطلب، وهو يشمل: الأمر، والنهي، والدعاء، والاستفهام، والعرض، والتحضيض، والتمني، والرجاء. فالأمر، كقول الشاعر (الشاهد: ٣٢٤):

يا ناقُ سيرِي عَنقاً فسيحاً إلى سُلَيْمانَ فنستريحاً

الشاهد فيه: (فنستريحاً) حيث نصب الفعل المضارع بأن مضمرة وجوباً بعد فاء السببية في جواب الأمر. والنهي، كقوله تعالى: ﴿ ولا تطغوا فيه فيجلّ عليكم غضبي_ طه: ٨١ ﴾. والدعاء، كقول الشاعر (الشاهد: ٣٢٥):

ربّ وفقني فلا أعدلَ عن سنن الساعين في خير سنن

الشاهد فيه: (فلا أعدل) حيث نصب الفعل المضارع بأن مضمرة وجوباً بعد الفاء السببية في جواب الدعاء. والاستفهام، كقوله تعالى: ﴿ فهل لنا من شُفعاء فيشفعوا لنا_ الأعراف: ٥٣ ﴾. والعرض (الطلب بلين)، كقول الشاعر (الشاهد: ٣٢٩):

يا ابنَ الكرامِ ألا تدنو فتُبصرَ ما قد حدثوكَ فما راءٍ كمن سَمِعاً؟

الشاهد فيه: (فتبصر) حيث نصب الفعل المضارع بأن مضمرة وجوباً بعد الفاء السببية في جواب العرض. والتحضيض (الطلب بشدة)، كقوله تعالى: ﴿ لولا أخرتني إلى أجلٍ قريبٍ فأصدّق وأكُن من الصالحين_ المنافقون : ١٠ ﴾. والتمني، كقوله تعالى: ﴿ يا ليتني كنتُ معهم فأفوزَ فوزاً عظيماً_ النساء: ٧٣ ﴾. أما الرجاء فقد أجاز الكوفيون نصب جوابه المقرون بالفاء كما نصب جواب التمني، ومما ورد منه قوله تعالى: ﴿ لعلي أبلغُ الأسبابَ أسبابَ السمواتِ فأطلعَ غافر: ٣٦_ ٣٧ ﴾ في قراءة من نصب (أطلعَ)، وهي حفص عن عاصم. أما البصريون فلا يعترفون بهذا السماع بل يؤولونه بقولهم: منصوب عطفاً على الأسباب، أي لعلي أبلغُ الأسبابَ وأبلغُ الاطلاعَ.

٥- بعد (واو المعية): التي تفيد حصول ما قبلها مع ما بعدها، أي: إذا قصد بها المصاحبة، كقوله تعالى: ﴿ ولَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصابرين_ آل عمران: ١٤٢ ﴾. وقد سمع النصب معها بعد أربعة أنواع من الطلب، كالأمر، وذلك في قول الشاعر دثار بن شيبان النمري (الشاهد: ٣٢٧):

فقلتُ: ادْعِي وادْعُو إنَّ أُنْدَى لِصوتِ أن يُنادي داعيانِ

الشاهد فيه: (وأدعو) حيث نصب الفعل المضارع بأن المضمرة وجوباً بعد واو المعية في جواب الأمر. **والنهي**، كقول الشاعر أبي الأسود الدؤلي (الشاهد: ٣٢٨):

لا تَنهَ عن خُلُقٍ وتَأْتِي مِثْلَهُ عازٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

الشاهد فيه: (وتأتي) حيث نصب الفعل المضارع بأن المضمرة وجوباً بعد واو المعية في جواب النهي، **والاستفهام**، كقول الشاعر للحطيئة (الشاهد: ٣٢٩):

ألمْ أَكُ جازِكُمْ وَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمُ المودَةُ والإِخاءُ؟

الشاهد فيه: (ويكون) حيث نصب الفعل المضارع بأن المضمرة وجوباً بعد واو المعية في جواب الاستفهام). **والتمني**، كقوله تعالى: ﴿يا لَيْتِنَا نُرَدُّ وَلَا نُكذِّبُ بِآياتِ رَبِّنا وَنَكُونُ مِنَ المومنين_الأنعام: ٢٧﴾. **الشاهد فيها: (ولا نُكذِّبُ) والتقدير: وأنْ لا نُكذِّبُ، و(ونكون) الواو فيه عاطفة، ونكون منصوب عطفاً على نُكذِّبُ.**

فإن لم تكن الواو للمعية، بل أردت التشريك بين الفعلين، أو أردت جعل ما بعد الواو خبراً لمبتدأ محذوف، أي: كانت الواو للعطف أو الاستئناف، فلا يجوز حينئذٍ النصب، وهي المعاني التي تتوارد على الفعل كما تتوارد على الاسم.

ولهذا جاز ما بعد الواو في قولك: (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) ثلاثة أوجه: النهي عن الفعلين جميعاً أو عن الأول منهما وحده أو عن فعلهما متصاحبين، **فالأول**: الجزم على التشريك بين الفعلين والواو عاطفة، في نحو قولك: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، والمراد: النهي عن فعلهما معاً، والتقدير: لا تأكل ولا تشرب. **والثاني**: بالرفع على إضمار مبتدأ، والواو استئنافية، نحو: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، والمراد: منهي عن الأكل مأذون في الشرب، أي: النهي عن الأول وإباحة الثاني، والتقدير: لا تأكل وأنت تشرب، وسميت الواو بالاستئنافية؛ لأن ما بعدها مستأنف ولا يتصل بما قبلها إعراباً، فما بعدها غير داخل في حكم النهي، فليس المراد بالاستئناف قطع الارتباط بين الجمل في المعنى بل المراد قطع الارتباط اللفظي، أي: الاعرابي. **والثالث**: النصب على معنى النهي عن الجمع بينهما، والواو للمعية، نحو: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، أي: نصب الفعل بأن المصدرية المضمرة بعد واو المعية الواقعة في جواب النهي، والمراد: النهي عن الجمع بينهما، وأنتك لو فعلت أيهما منفرداً جاز، والتقدير: لا تأكل السمك وأن تشرب اللبن.